اتجاهات الباحثين في البحوث الفقهية المنشورة في مجلة جرش للبحوث والدراسات

من عام ١٩٩٦م إلى عام ٢٠٢٣م

Trends of researchers in Fiqh research published in Jerash Journal of research and studies from 1996 to 2023

إعداد

د/ حمزة عبد الكريم حماد

أستاذ الفقه وأصوله المشارك، كلية الشريعة،

جامعة جرش، الأردن

اتجاهات الباحثين في البحوث الفقهية المنشورة في مجلة جرش للبحوث والدراسات من عام ١٩٩٦م إلى عام ٢٠٢٣م

حمزة عبد الكريم حماد

قسم الفقه وأصوله ، كلية الشريعة، جامعة جرش، الأردن

البريد الإلكتروني:hamza041@yahoo.com

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل اتجاهات الباحثين في البحوث الفقهية المنشورة في مجلة جرش للبحوث والدراسات من عام ١٩٩٦م إلى عام ٢٠٢٣م، وقد استخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي وذلك باستقراء أعداد مجلة جرش وحصر البحوث الفقهية المنشورة فيها، ثم المنهج الوصفي وذلك من خلال تحديد اتجاه كل بحث على حدة ثم إدراجه تحت الاتجاه المناسب له. وقد خلصت الدراسة إلى أن عدد البحوث الفقهية في المجلة هو: ٢٦ بحثاً، أما التحليل الموضوعي للبحوث؛ فقد انتهى البحث إلى أن موضوعات الأحوال الشخصية فقهاً وقانوناً جاءت بنسبة 19.2%، وجاءت موضوعات القواعد والضوابط الفقهية بالنسبة السابقة ذاتها، ثم جاءت موضوعات المستجدات والنوازل بنسبة 15.3%، وجاءت بعدها موضوعات فقه المعاملات بنسبة 11.5%، وجاءت موضوعات فقه العبادات الفقهية بالنسبة السابقة ذاتها، ثم جاءت موضوعات الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية بنسبة 7.6 %، وجاءت موضوعات فقه العقوبات بالنسبة السابقة ذاتها، وختاماً جاءت موضوعات نظام الحكم في الإسلام بنسبة 3.8%، وجاءت موضوعات أحكام السياحة بالنسبة السابقة ذاتها.

الكلمات المفتاحية: اتجاهات الباحثين، الموضوعات الفقهية، مجلة جرش.

Trends of researchers in Fiqh research published in Jerash Journal of research and studies from 1996 to 2023

Hamza Abdul Karim Hammad
Department of Jurisprudence and its Principles, Faculty of Sharia, University of Jerash, Jordan
Email: hamza041@yahoo.com

Abstract:
This study aimed at analyzing the trends of researchers in Fiqh research published in Jerash Journal of research and studies from 1996 to 2023.the study used the inductive method by extrapolating the issues of Jerash Journal and limiting the Fiqh research published in it, and then the descriptive method by determining the direction of each research separately and then listing it under the appropriate direction. It has been concluded that the number of Fiqh researches in the journal is: 26 researches, as for the objective analysis of the research, the research concluded that the topics of personal status, jurisprudence and law came by 19.2%, the topics of rules and Fiqh regulations came by the same former, then the topics of developments and downfalls came by 15.3%, then the topics of jurisprudence of transactions came by 11.5%, the topics of jurisprudence of Fiqh worship came by the same former, then the topics of Islamic economy and Islamic banking came by 7.6%, the topics of jurisprudence of penalties came by the same former, and finally the topics of the Islam increased by 3.8%, and the topics of Tourism provisions followed the same for the previous one.

Keywords: Trends Of Researchers, Fiqh Topics, Jerash Magazine.

المقدمة

يعدُّ البحث العلمي من الأسس الرئيسة لتطور الجامعات، وقد قامت العديد من الجامعات العربية بإنشاء مجلات علمية محكمة في شتى الموضوعات، ومن المجلات القائمة في الأردن مجلة جرش للبحوث والدراسات، وهي مجلة دولية علمية محكمة نصف سنوية متخصصة في العلوم الإنسانية والاجتماعية تصدر عن عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بجامعة جرش –جرش، الأردن– صدر العدد الأول منها سنة ١٩٩٦م وتهدف المجلة إلى تلبية حاجة الباحثين محلياً وإقليمياً وعالمياً للنشر في مجالات العلوم الإنسانية والاجتماعية، ومن جملة العلوم الإنسانية الشريعة الإسلامية لا سيّما الفقه الإسلامي.

مشكلة الدراسة

تتلخص مشكلة الدراسة في الإجابة عن السؤال الرئيس الآتي: ما اتجاهات الباحثين في الفقه الإسلامي في بحوثهم المنشورة في المجلة منذ تأسيسها أي منذ عام ١٩٩٦م إلى نهاية العام الجامعي ٢٠٢٣م؟ وقد تفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية الآتية: هل يمكن تحديد اتجاهات الباحثين في الفقه الإسلامي بشكل دقيق؟ وما الموضوعات التي عالجتها بحوث الفقه الإسلامي وكم عددها؟ وما توزيع البحوث على سنوات نشر المجلة؟

أهمية الدراسة:

إن عمل قاعدة بيانات لأبحاث الفقه الإسلامي المشهورة في المجلة تشتمل على عنوان البحث وملخص واسم الباحث والمجلد والعدد يمكن أن يفيد طلبة العلم عامة وطلبة الدراسات العليا لا سيّما الدراسات الفقهية خاصة ويسهل عليهم سرعة الوصول لتلك الأبحاث في مظانها ويرسم كذلك خريطة واضحة للموضوعات الفقهية المبحوثة.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى إبراز الموضوعات التي عالجتها أبحاث الفقه الإسلامي المنشورة في المجلة، وذلك من خلال إنشاء قاعدة بيانات تتناول معلومات البحث وذلك بتحديد الاتجاه والباحث ثم ملخص البحث.

الدراسات السابقة:

وقف البحث على دراستين هما:

١. دراسة ربابعة والزيوت: اتجاهات الباحثين في أبحاث علوم القرآن المنشورة في مجلة دراسات (علوم الشريعة والقانون) الجامعة الأردنية، وقد تناولت هذه الدراسة أبحاث علوم القرآن المنشورة في مجلة دراسات (علوم الشريعة والقانون) الجامعة الأردنية، منذ تأسيسها حتى نهاية العام الجامعي ٢٠١٣/٢٠١٤م، وقد اشتملت على قسمين: القسم الأول: عمل قاعدة بيانات لهذه الأبحاث، مصنّفة وفق اتجاهات الباحثين، ومرتّبة وفق تاريخ النشر؛ لتُسهّل على الباحثين الرجوع إليها، وتمكّنهم من الإفادة منها، مما يسهم في توفير الوقت والجهد. القسم الثاني: دراسة اتجاهات الباحثين، التي ظهر من خلالها أنهم اتجهوا إلى أربع اتجاهات كلّيّة، وهي: الأول: تحقيق المخطوطات، وعدد الأبحاث فيه بحثان. الثاني: تحقيق المسائل العلمية، وعدد الأبحاث فيه أربعة وعشرون بحثًا. الثالث: تأصيل القضايا في علوم القرآن، وعدد الأبحاث فيه ستة. الرابع: النقد ورد الشبهات، وعدد الأبحاث فيه تسعة عشر بحثًا. وعند إنعام النظر في العلوم التي عالجتها تلك الأبحاث تبيّن أنها اتجهت إلى دقائق من البحث في: القراءات، وتاريخ المصحف، وأسباب النزول، وإعجاز القرآن ودفع "موهم الاختلاف والتناقض" في القرآن الكريم، وعلم المناسبات، وعلم الدلالات وقواعد التفسير ومناهج

المفسّرين. وقد تمّت الإشارة إلى محتوى كلّ اتجاهٍ، واعتُمد في ترتيب أبحاثه وفق الترتيب المنطقيّ لها.[١]

٢. دراسة أبو صعيليك: اتجاهات الباحثين في الحديث الشريف في الأبحاث المنشورة في مجلة دراسات (الشريعة والقانون) تناولت الدراسة اتجاهات الباحثين في الحديث الشريف في الأبحاث المنشورة في مجة دراسات علوم الشريعة والقانون بالجامعة الأردنية من العدد ١ إلى العدد ٤٢ من خلال تصنيفها: موضوعياً: وملاحظة مدى استيعابها للموضوعات، ثم تصنيفها حسب الباحثين أنفسهم وملاحطة مدى اهتمام الباحث الواحد في الموضوع الذي تطرق إليه، وتصنيفها زمنياً وملاحظة مدى الاختلاف بين هذه الأبحاث وتغير الكتابة فيها.[٢]

يلاحظ الباحث أن الدراسات مختصة باتجاهات الباحثين في مجالي علوم القرآن وعلوم الحديث ولم يقف الباحث على دراسة قامت على بيان اتجاهات الباحثين في الموضوعات الفقهية؛ لذا فلعل هذه الدراسة الأولى في بابها في الأردن والتي هدف إلى عرض اتجاهات الباحثين في الموضوعات الفقهية في مجلة جرش للبحوث والدراسات.

١ ربابعة والزيوت، محمد وعبد الله. (٢٠١٨)، اتجاهات الباحثين في أبحاث علوم القرآن المنشورة في مجلة دراسات (علوم الشريعة والقانون) الجامعة الأردنية، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، مجلد: ٤٥، عدد: ٢.

٢ أبو صعيليك، عبد ربه. (٢٠١٨)، اتجاهات الباحثين في الحديث الشريف في الأبحاث المنشورة في مجلة دراسات (علوم الشريعة والقانون)، مجلة العلوم الإسلامية، مجلد: ٢٤.

منهج الدراسة

بناء على طبيعة الدراسة؛ فقد قامت على منهجين، أولهما المنهج الاستقرائي وذلك باستقراء أعداد مجلة جرش وحصر البحوث الفقهية المنشورة فيها، ثم المنهج الوصفي وذلك من خلال تحديد اتجاه كل بحث على حدة ثم إدراجه تحت الاتجاه المناسب له.

خطة البحث:

في ضوء ما سبق؛ فقد تقسم البحث إلى مطلبين

المطلب الأول: التحليل الموضوعي للبحوث الفقهية المنشورة في المجلة.

المطلب الثاني: التحليل الكمي والزماني للموضوعات الفقهية المنشورة في المجلة.

إضافة إلى المقدمة والخاتمة.

المطلب الأول

التحليل الموضوعي للبحوث الفقهية المنشورة في المجلة

قام الباحث باستقراء أعداد مجلة جرش للبحوث والدراسات وقد حصر البحوث المتعلقة بموضوعات الفقه الإسلامي ووجدها ٢٦ بحثاً، وبعد القيام بتحليل موضوعاتها؛ أمكن للباحث التحليل الموضوعي لها وتقسيمها حسب الموضوعات الآتية:

أولاً: فقه العبادات

وقف الباحث على عدد من الدراسات التي تناولت موضوعات خاصة بفقه العبادات؛ هي:

١. دراسة اليماني وأبو شريعة: قرة العين في الجمع بين الصلاتين للعلامة حامد بن حسن شاكر اليماني يتناول هذا البحث مخطوطة صغيرة الحجم للإمام حامد بن حسن شاكر اليماني المتوفى سنة ١١٧٣ موضوعها الجمع بين الصلاتين، وقد قسم البحث إلى قسمين؛ الأول: ترجمة للترجمة المؤلف، والثاني خصص للتحقيق وقد ظهر من خلال دراسة هذا المخطوط أن المؤلف يرى جواز الجمع بين الصلاتين للعذر ولغير عذر عارضا رأيه بالأدلة ومناقشة الأقوال المختلفة للوصول إلى الرأي الراجح في المسألة.[١]

٢. دراسة الزيود: مسامحات الإمام الموصلي من كتاب الاختيار في تعليل المختار، لقد تضمن هذا البحث الحديث عن مسامحات الإمام الموصلي والتي اختارها بخلاف المعتمد في المذهب، بعيداً عن الحديث

١ اليماني وأبو شريعة، حامد وإسماعيل. (١٩٩٩)، قرة العين في الجمع بين الصلاتين للعلامة حامد بن حسن شاكر اليماني، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٤، عدد: ١.

عن المذاهب الأخرى، وبيان المعتمد في المذهب، وأدلة المذهب في المسألة، وسبب مسامحة الإمام الموصلي، ثم تكلم الباحث في التوصيات على توسيع النطاق بدراسة المذاهب والوقوف على مسائل كل إمام من أئمة المذهب للاستفادة من كل مسألة يطرحها أي إمام منهم بشكل عام.[١]

٣. دراسة عمر: التحفة البهية في تحرير مسألة القبض والسدل عند السادة المالكية، يتناول هذا البحث جزئية من جزيئات الفقه، وهي وضع اليدين على الصدر في الصلاة عند المالكية، وقام البحث بطرح آراء الفريقين: القائلين بالقبض، والقائلين بالسدل، وذكر أدلتهم والحكم عليها، ثم مناقشة آراء الفريقين، ثم ترجيح ما قوي دليله وعمل به جمهور الأئمة أصحاب الفتوى والحجة، وقام البحث ببيان سبب الخلاف الواقع بين فقهاء المالكية وهو رواية ابن القاسم عن الإمام مالك رحمه الله قال مالك: في وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة؟ قال: لا أعرف ذلك في الفريضة وكان يكرهه، فهذه الرواية هي التي أوقعت الخلاف بين المالكية، فهل الإمام مالك يقول بالسدل أو القبض، إذ جمهور المالكية على القول بالقبض، وبعض المالكية رجحوا السدل. وقد رجح البحث رأي الذين قالوا بالقبض فهم أقوى دليلاً وأكثر عدداً وهو المعتبرون من أهل الفتوى عند المالكية، والذين قالوا بالسدل حاولوا أن يفسروا الأدلة التي تدل على ذلك ولكنها عامة لا تصريح فيها.[٢]

---

١ الزيود، عبد الله. (٢٠٢٢)، مسامحات الإمام الموصلي من كتاب الاختيار في تعليل المختار، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ١.

٢ عمر، بسام. (٢٠٢٠)، التحفة البهية في تحرير مسألة القبض والسدل عند السادة المالكية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢١، عدد: ٢.

ثانياً: فقه المعاملات

وقف الباحث على عدد من الدراسات التي تناولت موضوعات خاصة بفقه المعاملات؛ هي:

١. دراسة السعد: حكم بيع المبيع قبل قبضه في الفقه الإسلامي، بيّن البحث ما تقوم بعض المؤسسات المالية في وقتنا الحاضر بمعاملات يتم فيها بيع المبيع قبل قبضه، ويعترض على هذا الأمر بعض عامة الناس الذين لا يعرفون الحكم الشرعي في هذه المسألة، كما يعترض بعض علماء الشريعة الإسلامية على ذلك وهذا ليس بجديد؛ فقد اختلف الفقهاء من قبل في هذه المسألة في ضوء ما ورد من أحاديث، وقد تناول البحث هذه المسألة ووقف على النصوص واستدلات الفقهاء بها ثم ترجح لديه جواز بيع المبيع قبل قبضه إذا كان غير الطعام وغير الأموال الربوية والقبض يتحقق بالتخلية والتمكين من التصرف؛ لذا لا تشترط الحيازة الحسية لصحة بيع المبيع، وإنما يشترط التملك فقط وهذا يتحقق بمجرد تمام العقد وما الحيازة إلا لتحقيق القدرة على التسليم.[١]

٢. دراسة العازمي: شركة المساهمة من منظور الفقه الحنبلي، هدفت هذه الدراسة إلى بيان الحكم الشرعي لشركة المساهمة من منظور الفقه الحنبلي، وبهدف الوصول إلى معالجة مشكلة الدراسة والاجابة على أسئلتها فقد تناول الباحث معنى الشركة لغة واصطلاحاً عند الحنابلة، ثم مشروعية الشركة وأنواعها عند الحنابلة، ثم تناول معنى شركة المساهمة عند المعاصرين ثم التكييف الفقهي لشركة المساهمة عند الحنابلة،

١ السعد، أحمد. (١٩٩٨)، حكم بيع المبيع قبل قبضه في الفقه الإسلامي، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢، عدد: ٢.

وتوصلت الدراسة إلى أن شركة المساهمة ينطبق عليها أوصاف شركة العنان عند الحنابلة.[١]

٣. دراسة أبو غليون: أحكام الجهالة في شركتي العنان والمضاربة. يتناول هذا البحث الجهالة في شركتي العنان والمضاربة مبيناً تعريف الجهالة والشركة ومجيباً على مشكلة البحث الرئيسية وهي ما أثر الجهالة على شركتي العنان والمضاربة؟ وقد خلص البحث إلى جملة من النتائج؛ منها: تدخل الجهالة على شركتي العنان والمضاربة بقسميها اليسيرة والفاحشة ويعفي عن الجهالة اليسيرة وتفسد الشركة بالجهالة الفاحشة التي تسبب النزاع والخلاف.[٢]

ثالثاً: فقه العقوبات

وقف الباحث على عدد من الدراسات التي تناولت موضوعات خاصة بفقه العقوبات؛ هي:

١. دراسة الصمادي: شرب الخمر بين الحد والتعزير في الشريعة الإسلامية، تناول البحث ابتداء تعريف الخمر لغة ثم عرض لاختلافات الفقهاء في التعريف الاصطلاحي للخمر، وانتهى إلى أن الخمر تشمل كل مسكر عملاً بالروايات الصحيحة التي حدد الشارع فيها اسم الخمر، أما عقوبة شارب الخمر فبعد استعراض أدلة الفقهاء ومناقشتها تبين أن عقوبة شارب الخمر ليست حداً؛ لعدم قيام الدليل على ذلك، ولعدم تناول تعريف الحد لها والذي هو عقوبة مقدرة بجرائم معينة حق الله،

---

١ العازمي، عبد العزيز. (٢٠٢٢)، شركة المساهمة من منظور الفقه الحنبلي، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ٢.

٢ أبو غليون، أيمن. (٢٠٢٢)، أحكام الجهالة في شركتي العنان والمضاربة، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ٢.

وإنما يتناولها تعريف التعزير وهو عقوبة مشروعة غير مقدرة من قبل الشارع مفوض ولي الأمر في تقديرها وإنزالها على مرتكبي الجرائم التي نحى الشارع عنها عدا جرائم الحدود والقصاص.[1]

٢. دراسة الصمادي: عقوبة جاحد العارية بين الحد والتعزير، يتناول هذا البحث مسألة على غاية الأهمية وهي مسألة جحد العارية؛ أي استعارة الأشياء للانتفاع بها، مع بقاء عينها، ثم إنكارها، ويترتب على هذا الجحود التضييق على الناس مما يؤدي إلى إحجامهم عن قضاء حاجة بعضهم بعضاً بسبب هذا الإنكار كما يؤدي إلى قطع العلاقات والصلات الطيبة فيما بينهم؛ لذلك شرع الإسلام عقوبة لمعالجة مثل هذا السلوك، وبما أن الفقهاء قد اختلفوا في عقوبة إنكار العارية فقد هدف البحث لاستقصاء ذلك وتأصيل هذه المسألة وبيان الرأي الراجح فيها.[2]

رابعاً: نظام الحكم في الإسلام

وقف الباحث على دراسة واحدة التي تناولت موضوعات خاصة بنظام الحكم في الإسلام؛ هي:

١. دراسة الزريقات: السلطة والخلافة في الفكر السياسي الإسلامي: دراسة تحليلية في فكر ابن تيمية، هدفت الدراسة لتحليل الآراء الفكرية والسياسية للمفكر الإسلامي ابن تيمية تجاه قضايا السلطة والخلافة والولاية في الفكر السياسي الإسلامي، لذا اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي التاريخي في تحقيق أهدافها، وتبين من خلال الدراسة أن ابن

---

١ الصمادي، أحمد. (١٩٩٧)، شرب الخمر بين الحد والتعزير في الشريعة الإسلامية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢، عدد: ١.

٢ الصمادي، عدنان. (٢٠٠١)، عقوبة جاحد العارية بين الحد والتعزير، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٥، عدد: ٢.

تيمية قد قدم العديد من الإسهامات في موضوع الخلافة في الفكر السياسي الإسلامي، ومن أهم ما يميز به الفكر السياسي أنه ارتكز على القرآن والسنة في تحليله لموضوع الخلافة والحكم في الإسلام، ويرى ابن تيمية أن الأصل والواجب في الولاية هو الخلافة الراشدة المعتمدة على منهج النبوة، وأن اللجوء إلى صورة أخرى من صور الولاية كالملك هو استثناء، ويركز ابن تيمية على إقامة الشريعة الإسلامية وأحكامها وتحقيق مصالح الأمة والدفاع عنها أكثر من شكل النظام السياسي، ويشدد ابن تيمية على ضرورة وجود الحاكم أو السلطان وأن وجوده أكثر صلاحاً للأمة، ويؤكد ضرورة أن تكون السيادة للشرعية الإسلامية وضرورة تنفيذها على أرض الواقع من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجلب المصالح ودفع المقاصد.[١]

خامساً: الأحوال الشخصية فقهاً وقانوناً

وقف الباحث على عدد من الدراسات التي تناولت موضوعات خاصة بموضوعات الأحوال الشخصية؛ هي:

١. دراسة بني صالح: الحرفة وأثرها على الكفاءة في عقود الزواج الإسلامية، هدف هذا البحث إلى إبراز أثر المهن المختلفة على كفاءة الزوج في نظر الفقه الإسلامي وفي نظر الفتيات عنده قرار اختيار الزوج على ضوء ما طرأ على المهن من متغيرات حولتها إلى مهن مرغوبة ومحبوبة حضارياً ومكسبياً في عصرنا الحاضر، ثم بيان موقف الشريعة إزاء هذا العرف المتغير بخصوص ذلك مع الأخذ بعين

١ الزريقات، محمد. (٢٠٢٢)، السلطة والخلافة في الفكر السياسي الإسلامي: دراسة تحليلية في فكر ابن تيمية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ٢.

الاعتبار مع الأخذ بعين الاعتبار أن كفاءة الزوج هي حق الزوجة الصح لها ولأوليائها إسقاطه باعتباره شرط لزوم على أرجح الأقوال.[1]

٢. دراسة جانم: أحكام المهر في ضوء العرف، يتناول هذا البحث موضوعاً مهماً من المواضيع التي تتعلق بالأحكام الشرعية ذات الصلة بالأحوال الشخصية وهو أحكام المهر في ضوء العرف، وقد خلص البحث إلى أن للعرف أهمية كبرى في بناء الأحكام الشرعية المتعلقة بالمهر، حيث أقرت الشريعة الإسلامية المهر، وجعلته حقاً مشروعاً للزوجة، وأن تحديد مقدار المهر يرجع إلى العرف، وأنه لا توجد قاعدة لتحديد موعد الوفاء بالمهر؛ وأنه يجوز أن يكون معجلاً كله، وأن يكون مؤجلاً كله، وأن يكون بعضه معجلاً والآخر مؤجلاً إلى أجل معلوم، وأن يقسط على دفعات باتفاق الزوجين، وكل ذلك متروك إلى العرف، وأنه إذا اتفق الزوجان على المهر ولم يذكرا تعجيله أو تأجيله، فإنه يرجع إلى العرف في تحديد موعد الوفاء بالمهر. وقد أخذت الشريعة بما عليه العرف من أن ولاية قبض المهر إذا كانت الزوجة صغيرة أو كبيرة في حكم الصغيرة للولي، وأن ولاية قبض المهر إذا كانت بالغة عاقلة لها، ولها أن توكل غيرها في قبض المهر، كما أخذت الشريعة الإسلامية بالعرف في حالة ما إذا اختلف الزوجان في وصف المقبوض أهو من المهر أم هدية؟ وكذلك إذا اختلفت مع أبيها بعد تجهيزها هل الجهاز هبة أم عارية؟ وعجز كل من الطرفين عن إثبات صدق دعواه بالبينة، فإنه يحكم العرف في هذه الحالات فمن شهد له العرف حكم له بيمينه، وإن نكل حكم للطرف الآخر، أما إذا اختلف الزوج والزوجة في ملكية

١ بني صالح، محمد. (١٩٩٧)، الحرفة وأثرها على الكفاءة في عقود الزواج الإسلامية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢، عدد: ١.

الجهاز، وعجز كلاً منهما عن إثبات دعواه بالبينة، فإنه يحكم لمن يصلح له المتاع مع يمينه.[١]

٣. دراسة أبو حمور: التدخل والإدخال في الدعوى: دراسة فقهية مقارنة بقانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني، تناول هذا البحث موضوع التدخل والإدخال في الدعوى وما يتعلق بها، حيث عمد الباحث إلى تعريف مصطلح التدخل والإدخال في الدعوى، وبيان مدى مشروعيتها، ثم بيان أنواع التدخل في الدعوى وشروطها وأحكامها، وتناول الإجراءات العملية للتدخل والإدخال في الدعوى، وبيّن مدى سلطة المحكمة في قبولها والآثار الناتجة عن التدخل والإدخال في الدعوى، ثم بيّن الجانب التطبيقي من خلال قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني، وخلص البحث إلى أن فكرة إدخال الغير أو تدخله في الدعوى ظهرت نتيجة أن الدعوى تصرف مباح، وأن هذا التصرف قد يلحق بالغير الضرر أو قد يرغب هذا الغير الوقوف بجانب أحد طرفي الدعوى ليحمي حق له أو يدفع عن نفسه مضرة قد يتسبب بها تقصير الطرف المراد الوقوف معه.[٢]

٤. دراسة العلي: مسؤولية الأبناء والآباء في إعفاف كل منهما الآخر شرعاً، يتناول هذا البحث مسألة مهمة في نظام النفقات في الإسلام ألا وهي مسؤولية الآباء والأبناء في إعفاف أو تزويج كل منهما الآخر إذا

---

١ جانم، جميل. (٢٠٠٦)، أحكام المهر في ضوء العرف، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ١٠، عدد: ٢.

٢ أبو حمور، راكان. (٢٠٢٣)، التدخل والإدخال في الدعوى: دراسة فقهية مقارنة بقانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٤، عدد: ٢.

احتاج لذلك، وحكم نفقة زوجاتهم؛ فهل هذه المسؤولية داخلة ابتداء في النفقة الواجبة على الآباء نحو الأبناء أو على الأبناء نحو الآباء؟ إن بناء الأسرة الصالحة في الإسلام لا يتحقق إلا بالالتزام بالتكاليف والواجبات الشرعية التي جعلها الإسلام معياراً لذلك والتي منها الواجبات المالية بين أفراد الأسرة الواحدة، ولقد تناولت الدراسة هذه المسألة الجزئية ببيان الأدلة الشرعية وآراء الفقهاء الواردة فيها التي تبرز مدى اهتمام الشريعة بسلامة المجتمع الإسلامي وطهارته.[1]

٥. دراسة بكليزي: الخبرة التقديرية في قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم ٣١ لعام ١٩٥٩ وتعديلاته حتى عام ٢٠١٦: دراسة فقهية قانونية؛ تأتي هذه الدراسة لتسليط الضوء على الخبرة التقديرية ودورها في تحقيق العدالة؛ نظراً لما تعج به أروقة المحاكم الشرعية من قضايا تفتقر إلى الخبرة التقديرية لإنهاء الخصومة، كان لا بد من تسليط الضوء على الخبرة التقديرية في الفقه وقانون أصول المحاكمات الشرعية؛ لبيان أوجه الاتفاق والاختلاف، مبيناً تطور قانون أصول المحاكمات الشرعية من خلال تعديل بعض المواد المتعلقة بالخبرة التقديرية، كما تناولت هذه الدراسة تأصيل الخبرة التقديرية، ومفهومها، بالإضافة إلى شروط الخبير، وطريقة التقدير في الدعاوى التي تحتاج إليها، كما تضمن البحث قرارات محكمة الاستئناف الشرعية، ومبادئ المحكمة العليا الشرعية المتعلقة بالخبرة التقديرية.[2]

---

١ العلي، محمد. (٢٠٠٢)، مسؤولية الأبناء والآباء في إعفاف كل منهما الآخر شرعاً، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٦، عدد: ٢.

٢ بكليزي، وليد. (٢٠٢٢)، الخبرة التقديرية في قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم ٣١ لعام ١٩٥٩ وتعديلاته حتى عام ٢٠١٦: دراسة فقهية قانونية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ١.

سادساً: المستجدات والنوازل

وقف الباحث على عدد من الدراسات التي تناولت موضوعات خاصة بالنوازل والمستجدات؛ هي:

١. دراسة جرادات والقضاة: المسؤولية الجنائية لمروجي الشائعات عبر شبكات التواصل الاجتماعي: دراسة فقهية قانونية، تناولت هذه الدراسة واحداً من الموضوعات المهمة المثارة على الساحة الآن ألا وهو "المسؤولية الجنائية لمروجي الشائعات عبر شبكات التواصل الاجتماعي"؛ فإن كثيراً ممن يرتادون شبكات التواصل الاجتماعي لا يدركون جسامة جرمهم وما يقترفونه من شائعات، كما أنهم لا يعلمون ما مدى المسؤولية الجنائية التي قد تقع على عاتقهم جراء هذه الشائعات؟ وقد تم تناول هذه المسألة ببيان حكمها على ضوء نصوص الشرع والقانون الأردني، وقد تطرقت الدراسة في سبيل ذلك إلى عدة محاور تمثلت في: بيان أنواع الشائعات، وبيان الآثار الناتجة عنها، كما عرضت الدراسة موقف الشريعة الإسلامية من الشائعات وعقوبتها، وأخيراً كشفت الدراسة عن موقف القانون الأردني من الشائعات وعقوبة مروجي الشائعة في قانون العقوبات الأردني، وقانون الجرائم الإلكترونية الأردني، وقانون المطبوعات والنشر، وكشفت الدراسة عن أهم الضوابط لحرية الكلمة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وضوابط متلقي المعلومة[١]

١ جرادات والقضاة، سيرين ومحمد. (٢٠١٩)، المسؤولية الجنائية لمروجي الشائعات عبر شبكات التواصل الاجتماعي: دراسة فقهية قانونية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٠، عدد: ١.

٢. دراسة جرادات: الرخص الشرعية وتطبيقاتها في ظل انتشار الأوبئة: دراسة فقهية مقارنة؛ واكبت هذه الدراسة ما يمر به العالم من فيروس كورونا المستجد (covid19) حيث ابتلى العالم في مشارق الأرض ومغاربها بجائحة؛ منعت فيها الناس من ممارسة الحياة الطبيعية، وخاض الناس بشأن ذلك في الحديث عن إغلاق المساجد ولبس الكمامة والتباعد بين المصلين، وصلاة الطبيب الذي يحمل النجاسة، وتعطيل مناسك العمرة والحج، وما يتبع ذلك من أحكام الجنائز وغسل الميت، وفسخ عقد الإجارة، وغيرها من النوازل التي لم تكن موجودة من قبل، واستجدت أحكام لم يتصورها البعض فكانت هذه الدراسة ألا وهي "الرخص الشرعية وتطبيقاتها في ظل انتشار الأوبئة دراسة فقهية مقارنة"؛ لإزالة اللبس عن الناس في نوازل مستجدة. ومن خلال تتبع نصوص الشريعة الإسلامية ومقاصدها، نجد أن حفظ النفس من الضروريات، فالشريعة السمحة استوعبت تلك المسائل في قواعدها الكلية؛ لذا رخص الله تعالى فيما أمر من العبادات بأنواع الرخص الشرعية للحفاظ على النفس البشرية، وقد تطرقت الدراسة في سبيل ذلك إلى عدة محاور تمثلت في: بيان مفهوم الرخص، والحكمة من تشريعها وضوابط العمل بها، وأخيراً كشفت الدراسة عن تطبيقات الرخص الشرعية التي ظهرت في الآونة الأخيرة.[١]

٣. دراسة أبو دلو: التقدير الشرعي للإجراءات الحكومية في مواجهة جائحة كوفيد-١٩ ؛ يهدف هذا البحث استعراض أهم الإجراءات التي اتخذتها الحكومات في سبيل مواجهة جائحة كوفيد-١٩، ومن ثم تأصيلها شرعاً

١ جرادات، سيرين. (٢٠٢١)، الرخص الشرعية وتطبيقاتها في ظل انتشار الأوبئة: دراسة فقهية مقارنة، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٢، عدد: ٢.

وبيان أحكامها في ضوء المقاصد الشرعية، وقد تضمن البحث تقديراً شرعياً للإجراءات التالية: الحجر الصحي، وعزل المصابين، وحظر التجول، والإغلاق العام والجزئي، والتباعد الاجتماعي، ومنع السفر، وتقديم الإعانات والإعفاءات للفئات المتضررة، كما تضمن البحث بيان دور نظام التكافل الاجتماعي في الإسلام في مواجهة الأزمات الوبائية والتخفيف من أضرارها. وقد توصل البحث إلى أن الإجراءات السابقة معتبرة شرعا، ولها أصول في التشريع الإسلامي، وأن لنظام التكافل الاجتماعي الإسلامي دور بالغ في علاج آثار الجائحة والتخفيف من حدتها، وذلك من خلال مؤسساته المختلفة وعلى رأسها كل من الزكاة والوقف كأهم مؤسسات هذا النظام.[١]

٤. دراسة البطوش: أثر تمام الملك في الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة: أموال التأمينات أنموذجاً؛ تناول هذا البحث أثر تمام الملك في زكاة أموال شركات التأمين الإسلامية ومبالغ التأمين التي تشترطها الشركات الصانعة على الشخص الذي يتقدم للحصول على الوكالات الحصرية؛ إذ عمد الباحث إلى تعريف الزكاة والألفاظ ذات الصلة بموضوع البحث، وبيّن مشروعية تمام الملك وأنواعه، ثم بيّن أثر تمام الملك في إخراج الزكاة وتحديداً أموال التأمينات.[٢]

---

١ أبو دلو، أنوار. (٢٠٢٢)، التقدير الشرعي للإجراءات الحكومية في مواجهة جائحة كوفيد-١٩، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ٢.

٢ البطوش، خالد. (٢٠٢٢)، أثر تمام الملك في الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة: أموال التأمينات أنموذجاً، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ٢.

سابعاً: القواعد والضوابط الفقهية

وقف الباحث على عدد من الدراسات التي تناولت موضوعات خاصة بالقواعد والضوابط الفقهية؛ هي:

١. دراسة الجبور: القواعد الفقهية المتعلقة بنوازل العمل الخيري وتطبيقاتها في الجانب المالي؛ تبين هذه الدراسة مدى ارتباط قضايا وأحكام العمل الخيري بالقواعد الفقهية، خصوصاً في الجانب المالي، وذلك من خلال استقراء القواعد الفقهية المتعلقة بنوازل العمل الخيري، وبيان تطبيقاتها في الجانب المالي، وقد استخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي التطبيقي، وتوصلت إلى أن قضايا العمل الخيري لا يمكن الحكم والإفتاء بها دون إحاطة بعلم القواعد الفقهية، نظراً لطبيعة العمل الخيري الذي يحوي كثيراً من القضايا الشائكة والمتشابهة التي تحتاج إلى نظر فقهي، وتتضارب فيه المصالح والمفاسد، وأن القواعد الفقهية– بعد بيان تطبيقاتها في الجانب المالي–كانت عاملاً مجلياً لهذا المتشابه، ومعيناً للمفتي في هذا الجانب، وأنها تعد معايير ثابتة وضوابط جامعة صالحة لبيان الحكم الشرعي في أي نازلة.[١]

٢. دراسة العازمي وأبو البصل: قاعدة "التابع تابع" وتطبيقاتها في شركات التأمين الإسلامية؛ هدفت الدراسة إلى بيان المعنى العام لقاعدة: "التابع تابع" وأدلة مشروعيتها، وبيان تطبيقات قاعدة: "التابع تابع" في عقود التأمين الإسلامي، وذكر تطبيقات قاعدة: "التابع تابع" وفي عقود إعادة التأمين. وفي سبيل تحقيق هذا الهدف اتبعت الدراسة المنهج الاستقرائي، والمنهج الاستنباطي؛ حيث تم استقراء تطبيقات قاعدة:

١ الجبور، فادي. (٢٠٢٢)، القواعد الفقهية المتعلقة بنوازل العمل الخيري وتطبيقاتها في الجانب المالي، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ١.

"التابع تابع" وقواعدها الفرعية في شركات التأمين الإسلامية، واستنباط الصلة بين تلك التطبيقات وقاعدة "التابع تابع" من خلال بيان أثر تلك القواعد فيها، بما يؤدي إلى بيان حكمها الفقهي، وخلصت الدراسة إلى أن القاعدة الفقهية أصل يندرج تحته عدد من المسائل والجزئيات من مختلف أبواب الفقه وفروعه، وأن المعنى الإجمالي لقاعدة التابع تابع يتمثل في أن ما يكون تابعا لغيره في الوجود يكون تابعاً له في الحكم، فيسري على التابع ما يسري على المتبوع من أحكام، فما يتبع غيره وجوداً يتبعه حكماً، إضافة إلى أن عقد التأمين يعد بحد ذاته من العقود التبعية ما يعد تطبيقاً لقواعد التبعية، كما يعد الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامي تبعا ليس مقصوداً أصالة، إذ التأمين التكافلي قائم على عقد التبرع، وبالتالي فالمشترك يتبرع بالاشتراك ابتداء، وليس مقصودة حصول الفائض التأميني، وإن حصل الفائض يكون حكمه حكم أصله، ويطبق عليه حكم الأصل من حيث الملكية، فهو ليس مقصودا أصالة بل تبعاً.[١]

٣. دراسة المغايرة: القاعدة الفقهية "إذا تولد من فعل مضمون ومهدر سقط ما يقابل المهدر واعتبر ما يقابل المضمون": مفهومها وضوابطها الفقهية وتطبيقاتها المعاصرة؛ يهدف هذا البحث إلى بيان معنى القاعدة، ومدى أخذ الفقهاء بهذه القاعدة، والضوابط التي ينبغي توافرها لإعمال القاعدة، وأهم تطبيقاتها الفقهية، ومستثنيات هذه القاعدة، ومن خلال هذه الدراسة تم التعريف بهذه القاعدة، والضوابط العامة التي يجب توافرها لإعمال هذه القاعدة، وكيفية تطبيقها فقهاً وواقعاً، وقد توصلت

١ العازمي وأبو البصل، خالد وعبد الناصر. (٢٠٢٢)، قاعدة "التابع تابع" وتطبيقاتها في شركات التأمين الإسلامية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد:١.

الدراسة إلى أن الفقهاء قد اختلفوا في إعمال هذه القاعدة لكن يمكن تطبيقها وفق الضوابط والشروط التي وضعوها لإعمال هذه القاعدة، كما أوصت الدراسة بدراسة هذه القاعدة في كل موضوع من موضوعات الفقه من عبادات، ومعاملات، وأحوال شخصية، وعقوبات، وغيرها؛ لوضع الضوابط الخاصة لها، لأن لكل موضوع فقهي ضوابطه التي تخصه في بابه مما يتعلق بالأحكام الفقهية المتعلقة بهذه القاعدة.[1]

٤. دراسة الجابر: محددات الضوابط الفقهية الناظمة لأحكام النجاسة الخارجة من جسم الإنسان وأثرها في الطهارة؛ سلطت الدراسة الضوء على محددات الضوابط الفقهية الناظمة لأحكام النجاسة الخارجة من جسم الإنسان وأثرها في الطهارة، نظراً لأهميته التي تكمن في متعلقه، حيث يعالج أمراً عاماً غايته تحقيق مقتضى الطهارة، هادفاً بيان محددات هذه الضوابط، حيث خلصت الدراسة إلى اختلاف محددات الضوابط الفقهية بالنظر لذات الضابط، تبعاً للاختلاف في التقديرات الشرعية المعتبرة في ذلك.[2]

٥. دراسة خنجر والعتوم: التوهم وأثره في الأحكام الفقهية: دراسة تأصيلية؛ جاءت هذه الدراسة لتبحث في التوهم وأثره في الأحكام الشرعية من حيث اعتباره وعدم اعتباره، وقد اتجهت هذه الدراسة إلى استقراء الأدلة

---

١ المغايرة، نبيل. (٢٠٢٢)، القاعدة الفقهية "إذا تولد من فعل مضمون ومهدر سقط ما يقابل المهدر واعتبر ما يقابل المضمون": مفهومها وضوابطها الفقهية وتطبيقاتها المعاصرة، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ١.

٢ الجابر، أنس. (٢٠٢٣)، محددات الضوابط الفقهية الناظمة لأحكام النجاسة الخارجة من جسم الإنسان وأثرها في الطهارة، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٤، عدد: ٢.

الشرعية والاتجاهات الفقهية من خلال ذكر بعض الصور في ذلك على سبيل الذكر لا الحصر. حيث إن مشكلة هذه الدراسة تدور حول متى يكون التوهم معتبراً في الفقه ومتى لا يكون؟ وعلاقته بقاعدة "اليقين لا يزول بالشك"، مع بيان التأصيل الشرعي والفقهي للتوهم وتطبيقاته، وتوصلت هذه الدراسة إلى نتائج من أبرزها أن التوهم الأصل فيه أنه ملغي العمل به؛ واستثني من ذلك ما إذا كان يحتاط به إلى حق ثابت أو ما استند إلى دليل؛ فإنه يراعى العمل به حينئذ.[١]

ثامناً: أحكام السياحة

وقف الباحث على دراسة واحدة يمكن تصنيفها بأنها خاصة بأحكام السياحة؛ هي:

١. دراسة بخيت: القول المبين في حكم الإقامة والانتفاع بديار المعذبين يتناول هذا البحث مسألة في غاية كبيرة من الأهمية، وهي مسألة الإقامة في ديار المعذبين و الإفادة منها، لما تتميز به هذه الديار من خيرات وفيرة، ومياه غزيرة، ومعادن كثيرة، وهي مسألة اختلف فيها السادة العلماء على ضوء ما ورد في ذلك من الأحاديث والأثر؛ وقد خلص البحث إلى ترجيح الجواز؛ استناداً إلى نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ومقاصد الشرع الشريف الداعية إلى عمارة الأرض واستثمارها والانتفاع بما فيها، وانطلاقاً من التعاليم الإسلامية الداعية إلى الوفاء بحاجات الناس، ومحاربة الفقر والبطالة، وارتياد كل سبب من شأنه أن يحقق رفاه الإنسان، ويحفظ كرامته، في إطار من

١ خنجر والعتوم، أنس ونيبال. (٢٠٢٢)، التوهم وأثره في الأحكام الفقهية: دراسة تأصيلية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ٢.

تقوى الله عز وجل والخشية منه بعيداً عن أسباب الانحلال والانحراف، التي تنزل الدمار بالبلاد والعباد.[١]

تاسعاً: الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية

وقف الباحث على عدد من الدراسات التي تناولت موضوعات خاصة بالاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية؛ هي:

١. دراسة العيادي وصافي: مزايا استخدام عقد السلم في المصارف الإسلامية وأثرها على التنمية الاقتصادية: يهدف هذا البحث إلى بيان شمولية أحكام الإسلام وإنسانيتها وأنها وضعت القواعد والأصول التي تبنى عليها الأحكام، وشرعت المؤبدات التي تحفظ بها أحكام الشريعة وتضمن تنفيذها، وقد توصل الباحث من خلال دراسته هذه إلى أن الإسلام شرع أحكام المعاملات التي يضمن بها تنمية الملك ويحفز على تنمية المال والتي تحول بين الإنسان وتنمية ملكه وماله بالحرام، ومن هذه الأحكام عقد السلم كمعاملة واحدة من عشرات المعاملات المالية الإسلامية، وقد أوصى الباحث في التوسع في استخدام عقد السلم في المصارف الإسلامية كبديل عن المعاملات الربوية لما فيه من خير الأولى وضرر وحرمة الثانية.[٢]

٢. دراسة الصمادي: دور الفقه الإسلامي في معالجة التخلف الاقتصادي في البلاد الإسلامية: رؤية منظومية: تهدف هذه الدراسة إلى تتبع

---

١ بخيت، محمود. (٢٠٠٠)، القول المبين في حكم الإقامة والانتفاع بديار المعذبين، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٤، عدد: ٢.

٢ العيادي وصافي، أحمد وجمال. (٢٠٠٦)، مزايا استخدام عقد السلم في المصارف الإسلامية وأثرها على التنمية الاقتصادية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ١٠، عدد: ٢.

أسباب التخلف الاقتصادي في البلاد الإسلامية ودور الفقه الإسلامي في معالجته، وقد توصلت الدراسة إلى أن السبب الرئيس للتخلف الاقتصادي هو سوء توزيع الثروة مما نتج عنه سوء استغلال الموارد الاقتصادية، وتوصل الباحث من خلال الدراسة إلى خطأ نظرية (مالتس) السكانية والتي بينت الرأسمالية نظرتها للتخلف الاقتصادي والمشكلة الاقتصادية عليها حيث اعتبرت أن سبب المشكلة الاقتصادية والتخلف الاقتصادي هو انتفاء التوازن بين حجم السكان من جهة والموارد الاقتصادية المتاحة، من جهة أخرى إضافة إلى بعض العوامل الاقتصادية والسياسية الأخرى، وقد تبين للدارس أن علاج النظام الرأسمالي لهذه المشكلة والمتمثل بزيادة حجم الإنتاج والدخل الأهلي دون النظر والأخذ بعين الاعتبار لتوزيع الثروة، وإن الإسلام نظر إلى المشكلة نظرة منظومية فتوصل إلى أن سبب المشكلة هو سوء توزيع الثروة نتج عنه سوء استغلال الموارد الاقتصادية، وقد عالج الإسلام المشكلة من خلال منظومة من الأحكام الشرعية عالجت أسباب ملكية الموارد وأحكام العمل فيها، وعملت على إزالة كل الحواجز والمثبطات التي تحول بين الإنسان والعمل والإنتاج، وربط أجرة الأجير بالمنفعة التي يقدمها مما يفرض عليه تعلم أرقى أساليب وفنون الإنتاج. وقد توصل الباحث إلى أن التخلف الذي أصاب العالم الإسلامي سببه غياب الإسلام وأحكامه عن حياة المسلمين.[١]

١ الصمادي، عدنان. (٢٠٠٦)، دور الفقه الإسلامي في معالجة التخلف الاقتصادي في البلاد الإسلامية : رؤية منظومية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ١٠، عدد: ٢.

المطلب الثاني

التحليل الكمي والزماني للموضوعات الفقهية المنشورة في المجلة

أولاً: التحليل الكمي للموضوعات

بناء على التحليل السابق؛ فيمكن للباحث الخروج بالأعداد والنسب الآتية للموضوعات الفقهية التي تمت دراستها في المجلة وفق الجدول الآتي:

الرقم	الموضوع	العدد	النسبة
١	الأحوال الشخصية فقهاً وقانوناً	٥	%19.23077
٢	القواعد والضوابط الفقهية	٥	%19.23077
٣	المستجدات والنوازل	٤	%15.38462
٤	فقه المعاملات	٣	%11.53846
٥	العبادات	٣	%11.53846
٦	الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية	٢	%7.692308
٧	فقه العقوبات	٢	%7.692308
٨	نظام الحكم في الإسلام	١	%3.846154
٩	أحكام السياحة	١	%3.846154
المجموع		٢٦	%١٠٠

يلاحظ الباحث أن أغلب الموضوعات تركزت في موضوعات الأحوال الشخصية والقواعد والضوابط الفقهية بالمرتبة الأولى، ثم جاءت المستجدات والنوازل بالمرتبة الثانية، وقاربتها في العدد موضوعات المعاملات والعبادات، ثم جاءت موضوعات الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية وفقه العقوبات بالمرتبة نفسها، أما أقل الموضوعات بحثاً فكانت في باب نظام الحكم في الإسلام وأحكام السياحة.

ثانياً: التسلسل الزمني لنشر الموضوعات الفقهية في المجلة:

بناء على استقراء سنوات النشر؛ فيمكن للباحث عرضها في الجدول الآتي:

الرقم	عنوان البحث	الباحث	السنة	المجلد	العدد
١	الحرفة وأثرها على الكفاءة في عقود الزواج الإسلامية	محمد بني صالح	١٩٩٧	٢	١
٢	شرب الخمر بين الحد والتعزير في الشريعة الإسلامية	أحمد الصمادي	١٩٩٧	٢	١
٣	حكم بيع المبيع قبل قبضه في الفقه الإسلامي	أحمد السعد	١٩٩٨	٢	٢
٤	قرة العين في الجمع بين الصلاتين للعلامة حامد بن حسن شاكر اليماني	حامد اليماني وإسماعيل أبو شريعة	١٩٩٩	٤	١
٥	القول المبين في حكم الإقامة والانتفاع بديار المعذبين	محمود بخيت	٢٠٠٠	٤	٢
٦	الصمادي، عدنان. (٢٠٠١)، عقوبة جاحد العارية بين الحد والتعزير، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٥، عدد: ٢.	عدنان الصمادي	٢٠٠١		
٧	مسؤولية الأبناء والآباء في إعفاف كل منهما الآخر شرعاً	محمد العلي	٢٠٠٢	٦	٢
٨	أحكام المهر في ضوء العرف	جميل جانم	٢٠٠٦	١٠	٢
٩	دور الفقه الإسلامي في معالجة التخلف الاقتصادي في البلاد الإسلامية : رؤية منظومية	عدنان الصمادي	٢٠٠٦	١٠	٢
١٠	مزايا استخدام عقد السلم في المصارف الإسلامية وأثرها	أحمد العيادي وجمال صافي	٢٠٠٦	١٠	٢

	على التنمية الاقتصادية				
١١	المسؤولية الجنائية لمروجي الشائعات عبر شبكات التواصل الاجتماعي: دراسة فقهية قانونية	سيرين جرادات ومحمد القضاة	٢٠١٩	٢٠	١
١٢	التحفة البهية في تحرير مسألة القبض والسدل عند السادة المالكية	بسام عمر	٢٠٢٠	٢١	٢
١٣	الرخص الشرعية وتطبيقاتها في ظل انتشار الأوبئة: دراسة فقهية مقارنة	سيرين جرادات	٢٠٢١	٢٢	٢
١٤	الخبرة التقديرية في قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم ٣١ لعام ١٩٥٩ وتعديلاته حتى عام ٢٠١٦: دراسة فقهية قانونية	وليد بكليزي	٢٠٢٢	٢٣	١
١٥	القواعد الفقهية المتعلقة بنوازل العمل الخيري وتطبيقاتها في الجانب المالي	فادي الجبور	٢٠٢٢	٢٣	١
١٦	مسامحات الإمام الموصلي من كتاب الاختيار في تعليل المختار	عبد الله الزيود	٢٠٢٢	٢٣	١
١٧	قاعدة "التابع تابع" وتطبيقاتها في شركات التأمين الإسلامية	خالد العازمي وعبد الناصر أبو البصل	٢٠٢٢	٢٣	١
١٨	أثر تمام الملك في الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة: أموال التأمينات أنموذجاً	خالد البطوش	٢٠٢٢	٢٣	٢

١٩	التوهم وأثره في الأحكام الفقهية: دراسة تأصيلية	أنس خنجر ونيبال العتوم	٢٠٢٢	٢٣	٢
٢٠	التقدير الشرعي للإجراءات الحكومية في مواجهة جائحة كوفيد-١٩	أنوار أبو دلو	٢٠٢٢	٢٣	٢
٢١	السلطة والخلافة في الفكر السياسي الإسلامي: دراسة تحليلية في فكر ابن تيمية	محمد الزريقات	٢٠٢٢	٢٣	٢
٢٢	شركة المساهمة من منظور الفقه الحنبلي	عبد العزيز العازمي	٢٠٢٢	٢٣	٢
٢٣	أحكام الجهالة في شركتي العنان والمضاربة	أيمن أبو غليون	٢٠٢٢	٢٣	٢
٢٤	القاعدة الفقهية "إذا تولد من فعل مضمون ومهدر سقط ما يقابل المهدر واعتبر ما يقابل المضمون": مفهومها وضوابطها الفقهية وتطبيقاتها المعاصرة	نبيل المغايرة	٢٠٢٢	٢٣	٢
٢٥	محددات الضوابط الفقهية الناظمة لأحكام النجاسة الخارجة من جسم الإنسان وأثرها في الطهارة	أنس الجابر	٢٠٢٣	٢٤	٢
٢٦	التدخل والإدخال في الدعوى: دراسة فقهية مقارنة بقانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني	راكان أبو حمور	٢٠٢٣	٢٤	٢

أما التوزيع حسب الأعداد والنسب المئوية؛ فيمكن للباحث عرضه في الجدول الآتي:

الرقم	السنوات	العدد	النسبة المئوية
١	١٩٩٦-٢٠٠٠	٥	%19.23077
٢	٢٠٠١-٢٠١٠	٥	%19.23077
٣	٢٠١١-٢٠٢٠	٢	%7.692308
٤	٢٠٢١-٢٠٢٣	١٤	%53.84615
المجموع		٢٦	%١٠٠

يلاحظ البحث تواضع أعداد البحوث المنشور ما قبل سنة ٢٠٢٠، في حين ازدادات الأعداد بشكل ملحوظ من عام ٢٠٢١م، وقد يعزي ذلك إلى تشجيع الجامعات الأردنية لطلبة الدراسات العليا وللباحثين بالنشر العلمي.

الخاتمة:

جاءت هذه الدراسة لتحليل اتجاهات الباحثين في البحوث الفقهية المنشورة في مجلة جرش للبحوث والدراسات من عام ١٩٩٦م إلى عام ٢٠٢٣م، وقد خلصت إلى:

١. بلغ عدد البحوث في الموضوعات الفقهية والتي نشرت في مجلة جرش للبحوث والدراسات منذ نشأتها أي منذ عام ١٩٩٦ حتى عام ٢٠٢٣ ٢٦ بحثاً.
٢. تركزت اتجاهات الباحثين في عدد من الموضوعات الفقهية؛ وهي –مرتبة–: الأحوال الشخصية فقهاً وقانوناً، والقواعد والضوابط الفقهية، ثم المستجدات والنوازل، ثم فقه المعاملات، وفقه العبادات، ثم الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية، وفقه العقوبات، ثم نظام الحكم في الإسلام، و أحكام السياحة.
٣. تركزت نسبة نشر البحوث من عام ٢٠٢١ إلى عام ٢٠٢٣، إذ شكلت النسبة أكثر من نصف الانتاج البحث.

يوصي البحث إدارة المجلة بضرورة الاستكتاب في الموضوعات الفقهية التي لم تنشر في المجلة مثل: أحكام الوصايا والوقف.

المراجع

١. بخيت، محمود. (٢٠٠٠)، القول المبين في حكم الإقامة والانتفاع بديار المعذبين، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٤، عدد: ٢.

٢. البطوش، خالد. (٢٠٢٢)، أثر تمام الملك في الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة: أموال التأمينات أنموذجاً، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ٢.

٣. بكليزي، وليد. (٢٠٢٢)، الخبرة التقديرية في قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم ٣١ لعام ١٩٥٩ وتعديلاته حتى عام ٢٠١٦: دراسة فقهية قانونية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ١.

٤. الجابر، أنس. (٢٠٢٣)، محددات الضوابط الفقهية الناظمة لأحكام النجاسة الخارجة من جسم الإنسان وأثرها في الطهارة، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٤، عدد: ٢.

٥. جانم، جميل. (٢٠٠٦)، أحكام المهر في ضوء العرف، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ١٠، عدد: ٢.

٦. الجبور، فادي. (٢٠٢٢)، القواعد الفقهية المتعلقة بنوازل العمل الخيري وتطبيقاتها في الجانب المالي، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ١.

٧. جرادات والقضاة، سيرين ومحمد. (٢٠١٩)، المسؤولية الجنائية لمروجي الشائعات عبر شبكات التواصل الاجتماعي: دراسة فقهية قانونية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٠، عدد: ١.

٨. جرادات، سيرين. (٢٠٢١)، الرخص الشرعية وتطبيقاتها في ظل انتشار الأوبئة: دراسة فقهية مقارنة، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٢، عدد: ٢.

٩. خنجر والعتوم، أنس ونيبال. (٢٠٢٢)، التوهم وأثره في الأحكام الفقهية: دراسة تأصيلية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ٢.
١٠. أبو حمور، راكان. (٢٠٢٣)، التدخل والإدخال في الدعوى: دراسة فقهية مقارنة بقانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٤، عدد: ٢.
١١. أبو دلو، أنوار. (٢٠٢٢)، التقدير الشرعي للإجراءات الحكومية في مواجهة جائحة كوفيد-١٩، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ٢.
١٢. ربابعة والزيوت، محمد وعبد الله. (٢٠١٨)، اتجاهات الباحثين في أبحاث علوم القرآن المنشورة في مجلة دراسات (علوم الشريعة والقانون) الجامعة الأردنية، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، مجلد: ٤٥، عدد: ٢.
١٣. الزريقات، محمد. (٢٠٢٢)، السلطة والخلافة في الفكر السياسي الإسلامي: دراسة تحليلية في فكر ابن تيمية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ٢.
١٤. الزيود، عبد الله. (٢٠٢٢)، مسامحات الإمام الموصلي من كتاب الاختيار في تعليل المختار، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ١.
١٥. السعد، أحمد. (١٩٩٨)، حكم بيع المبيع قبل قبضه في الفقه الإسلامي، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢، عدد: ٢.
١٦. بني صالح، محمد. (١٩٩٧)، الحرفة وأثرها على الكفاءة في عقود الزواج الإسلامية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢، عدد: ١.

١٧. أبو صعيليك، عبد ربه. (٢٠١٨)، اتجاهات الباحثين في الحديث الشريف في الأبحاث المنشورة في مجلة دراسات (الشريعة والقانون)، مجلة العلوم الإسلامية، مجلد: ٢٤.
١٨. الصمادي، أحمد. (١٩٩٧)، شرب الخمر بين الحد والتعزير في الشريعة الإسلامية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢، عدد: ١.
١٩. الصمادي، عدنان. (٢٠٠١)، عقوبة جاحد العارية بين الحد والتعزير، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٥، عدد: ٢.
٢٠. الصمادي، عدنان. (٢٠٠٦)، دور الفقه الإسلامي في معالجة التخلف الاقتصادي في البلاد الإسلامية : رؤية منظومية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ١٠، عدد: ٢.
٢١. العازمي وأبو البصل، خالد وعبد الناصر. (٢٠٢٢)، قاعدة "التابع تابع" وتطبيقاتها في شركات التأمين الإسلامية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد:١.
٢٢. العازمي، عبد العزيز. (٢٠٢٢)، شركة المساهمة من منظور الفقه الحنبلي، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ٢.
٢٣. العلي، محمد. (٢٠٠٢)، مسؤولية الأبناء والآباء في إعفاف كل منهما الآخر شرعاً، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٦، عدد: ٢.
٢٤. عمر، بسام. (٢٠٢٠)، التحفة البهية في تحرير مسألة القبض والسدل عند السادة المالكية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢١، عدد: ٢.
٢٥. العيادي وصافي، أحمد وجمال. (٢٠٠٦)، مزايا استخدام عقد السلم في المصارف الإسلامية وأثرها على التنمية الاقتصادية، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ١٠، عدد: ٢.
٢٦. أبو غليون، أيمن. (٢٠٢٢)، أحكام الجهالة في شركتي العنان والمضاربة، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ٢.

٢٧. المغايرة، نبيل. (٢٠٢٢)، القاعدة الفقهية "إذا تولد من فعل مضمون ومهدر سقط ما يقابل المهدر واعتبر ما يقابل المضمون": مفهومها وضوابطها الفقهية وتطبيقاتها المعاصرة، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٢٣، عدد: ١.

٢٨. اليماني وأبو شريعة، حامد وإسماعيل. (١٩٩٩)، قرة العين في الجمع بين الصلاتين للعلامة حامد بن حسن شاكر اليماني، جرش للبحوث والدراسات، مجلد: ٤، عدد: ١.

References:

1. b5yt ،m7mod. (2000) ،al8ol almbyn fy 7km al e8amawalantfa3 bdyar alm3zbyn ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 4 ،3dd: 2.
2. alb6osh ،5ald. (2022) ،athr tmam almlk fy alzkaawt6by8atha alm3asra: amoal altamynat anmozgaً ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 23 ،3dd: 2.
3. bklyzy،wlyd. (2022) ،al5bra alt8dyrya fy 8anon asol alm7akmat alshr3ya r8m 31 l3am 1959wt3dylath 7ty 3am 2016: drasa f8hya 8anonya ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 23 ،3dd: 1.
4. algabr ،ans. (2023) ،m7ddat aldoab6 alf8hya alnazma la7kam alngasa al5arga mn gsm al ensanwathrha fy al6hara ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 24 ،3dd: 2.
5. ganm ،gmyl. (2006) ،a7kam almhr fy do2 al3rf ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 10 ،3dd: 2.
6. algbor ،fady. (2022) ،al8oa3d alf8hya almt3l8a bnoazl al3ml al5yrywt6by8atha fy alganb almaly ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 23 ،3dd: 1.
7. gradatwal8daa ،syrynwm7md. (2019) ،alms2olya algna2ya lmrogy alsha23at 3br shbkat altoasl alagtma3y: drasa f8hya 8anonya ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 20 ،3dd: 1.
8. gradat ،syryn. (2021) ،alr5s alshr3yawt6by8atha fy zl antshar alaob2a: drasa f8hya m8arna ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 22 ،3dd: 2.
9. 5ngrwal3tom ،answnybal. (2022) ،altohmwathrh fy ala7kam alf8hya: drasa tasylya ،grsh llb7othwaldrasat ، mgld: 23 ،3dd: 2.
10. abo 7mor ،rakan. (2023) ،altd5lwal ed5al fy ald3oy: drasa f8hya m8arna b8anon asol alm7akmat alshr3ya alardny ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 24 ،3dd: 2.
11. abo dlo ،anoar. (2022) ،alt8dyr alshr3y ll egra2at al7komya fy moagha ga27a kofyd-19 ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 23 ،3dd: 2.

12.rbab3awalzyot ،m7mdw3bd allh. (2018) ،atgahat alba7thyn fy ab7ath 3lom al8ran almnshora fy mgla drasat (3lom alshry3awal8anon) algam3a alardnya ، mgla drasat ،3lom alshry3awal8anon ،mgld: 45 ،3dd: 2.
13.alzry8at ،m7md. (2022) ،alsl6awal5lafa fy alfkr alsyasy al eslamy: drasa t7lylya fy fkr abn tymya ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 23 ،3dd: 2.
14.alzyod ،3bd allh. (2022) ،msam7at al emam almosly mn ktab ala5tyar fy t3lyl alm5tar ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 23 ،3dd: 1.
15.als3d ،a7md. (1998) ،7km by3 almby3 8bl 8bdh fy alf8h al eslamy ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 2 ،3dd: 2.
16.bny sal7 ،m7md. (1997) ،al7rfawathrha 3la alkfa2a fy 38od alzoag al eslamya ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 2 ،3dd: 1.
17.abo s3ylyk ،3bd rbh. (2018) ،atgahat alba7thyn fy al7dyth alshryf fy alab7ath almnshora fy mgla drasat (alshry3awal8anon) ،mgla al3lom al eslamya ،mgld: 24.
18.alsmady ،a7md. (1997) ،shrb al5mr byn al7dwalt3zyr fy alshry3a al eslamya ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 2 ،3dd: 1.
19.alsmady ،3dnan. (2001) ،38oba ga7d al3arya byn al7dwalt3zyr ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 5 ،3dd: 2.
20.alsmady ،3dnan. (2006) ،dor alf8h al eslamy fy m3alga alt5lf ala8tsady fy alblad al eslamya : r2ya mnzomya ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 10 ،3dd: 2.
21.al3azmywabo albsl ،5aldw3bd alnasr. (2022) ،8a3da "altab3 tab3"wt6by8atha fy shrkat altamyn al eslamya ، grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 23 ،3dd:1.
22.al3azmy ،3bd al3zyz. (2022) ،shrka almsahma mn mnzor alf8h al7nbly ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 23 ، 3dd: 2.

23.al3ly ،m7md. (2002) ،ms2olya alabna2walaba2 fy e3faf kl mnhma ala5r shr3aً ،grsh llb7othwaldrasat ، mgld: 6 ،3dd: 2.
24.3mr ،bsam. (2020) ،alt7fa albhya fy t7ryr msala al8bdwalsdl 3nd alsada almalkya ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 21 ،3dd: 2.
25.al3yadywsafy ،a7mdwgmal. (2006) ،mzaya ast5dam 38d alslm fy almsarf al eslamyawathrha 3la altnmya ala8tsadya ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 10 ،3dd: 2.
26.abo ghlyon ،aymn. (2022) ،a7kam alghala fy shrkty al3nanwalmdarba ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 23 ، 3dd: 2.
27.almghayra ،nbyl. (2022) ،al8a3da alf8hya " eza told mn f3l mdmonwmhdr s86 ma y8abl almhdrwa3tbr ma y8abl almdmon": mfhomhawdoab6ha alf8hyawt6by8atha alm3asra ،grsh llb7othwaldrasat ، mgld: 23 ،3dd: 1.
28.alymanywabo shry3a ،7amdw esma3yl. (1999) ،8ra al3yn fy algm3 byn alslatyn ll3lama 7amd bn 7sn shakr alymany ،grsh llb7othwaldrasat ،mgld: 4 ،3dd: 1.